صحفيون: رهاننا على القضاء كان خاسراً

المحكمة الاتحادية ترفض نقض "حقوق الصحفيين"

ردت المحكمة الاتحادية أمس دعوى الطعن ضد "قانون حقوق الصحفيين" بذريعة انه لايخالف الدستور وينسجم مع المادة 38 من الدستور .وتأسف جمعية الدفاع عن حرية الصحافة لان رهانها على القضاء وانتصاره لحرية التعبير والتحول الديمقراطي في البلاد ، كان رهانا خاسرا .

□ بغداد / اياد التميمي

وقالت جمعية الدفاع عن حرية الصحافة في بيان حصلت المدى على نسخة منه ان جميع الخبراء القانونين العراقيين والدوليين الذين استعانت بهم الجمعية منذ تشريع القانون في اب / اغسطس من العام الماضي ،اكدوا ان هذا القانون يخالف مخالفة واضحة الدستور لاسيما المواد "١٣ و١٤ و٣٨ و٤٦" منه . كما ان القانون يشرعن سجن الصحفيين بل وحتى اعدامهم من خلال شرعنته العمل بالقوانين الموروثة من الحقبة الدكتاتورية السابقة.

و تنص المادة ٤ اولا من "قانون حقوق الصحفيين" على ان : "للصحفي حق الحصول على المعلومات والأنباء والبيانات والإحصائيات، غير المحظورة من مصادرها المختلفة وله الحق في نشرها بحدود القانون "، كما تنص المادة ٥ ثانيا على ان "للصحفي حق التعقيب فيما يراه مناسباً لإيضاح رأيه بغض النظر عن اختلاف الرأي و الاجتهادات الفكرية، و في حدود احترام القانون"، والمادة ٦ اولا : "للصحفي حق الاطلاع على التقارير والمعلومات والبيانات الرسمية وعلى الجهة المعنية تمكينه من الاطلاع عليها والإفادة منها ،ما لم يكن إفشاؤها يشكل ضررا في النظام العام و يخالف أحكام القانون، والمادة ٧: "لا يجوز التعرض الى أدوات عمل الصحفي، الا بحدود القانون". هذه المادة لاتوفر اي حماية لانها اعادت عبارة "بحدود القانون".

واضاف البيان ان هذه المواد ذكرت بـ"حدود القانون" وعبارة "غير المحظورة وحق نشرها بحدود القانون"، وذلك شرعنة صريحة واعادة تفعيل للقوانين النافذة الموروثة من عهد نظام صدام وهي :

١- قانون العقوبات ١١١ لسنة ١٩٦٩ .

٢- قانون المطبوعات رقم ٢٠٦ لعام ١٩٦٨.

٣- قانون وزارة الاعلام لسنة ٢٠٠١ .

٤- قانون الرقابة على المصنفات والافلام السينمائية رقم ٦٤ لسنة١٩٧٣.

٥- قانون نقابة الصحفيين لسنة ١٩٦٩ .

واشار البيان ان "هذه القوانين لاتتيح للسلطة التنفيذية صلاحية مراقبة وسائل الاعلام والتدخل في سياستها التحريرية فحسب وانما تتيح لها مصادر وسائل الاعلام لاسيما وان قوانين الحقبة السابقة كانت تنص بصورة واضحة على ملكية الدولة لجميع وسائل الاعلام .

كما ان المادة ٣٨ من الدستور نصت على تنظيم "التظاهر السلمي والاجتماعات" بقانون ولم تنص على تنظيم حرية الصحافة او حرية التعبير وهذا واضح من نصها الذي يقول :-

تكفل الدولة، بما لا يخل بالنظام العام والآداب:

اولاً :. حرية التعبير عن الرأي بكل الوسائل.

ثانياً :. حرية الصحافة والطباعة والإعلان والإعلام والنشر.

ثالثا :. حرية الاجتماع والتظاهر السلمي، وتنظم بقانون.

وأوضح البيان "ان تشريع القانون يخص الاجتماع والتظاهر السلمي فقط وليس حرية التعبير وحرية الصحافة ، لان عبارة "تنظم بقانون " شملت الفقرة "ثالثا " من المادة ،لذلك فاننا نعتقد ان رد المحكمة الاتحادية وضعها في حرج وفي خطأ قاتل لاسيما وان "قانون حقوق الصحفيين" واضح وضوح الشمس في مخالفته للدستور وللاتفاقيات الدولية التي صادق عليها العراق لاسيما المادة ١٩ من الاعلان العالمي لحقوق الانسان و العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، وبحسب تدرج القاعدة القانونية والمادة ٤٦ من الدستور فلايجوز، "سن قانون يمس جوهر الحق والحريات الواردة في الدستور" ، كما ان الاتفاقيات والمواثيق الدولية تصبح جزء من التشريع الداخلي للبلد الموقع عليها .

واستغربت جمعية الدفاع عن حرية الصحافة ان "المحكمة ادعت ان "قانون حقوق الصحفيين" يحظى بدعم منظمات دولية، والحقيقة ان جميع المنظمات الدولية الصحفية والمختصة بحرية التعبير رفضته وطالبت بالغائه او تعديله . وعلى الرغم من هذا كله فاننا نطمأن الجميع لاسيما من ساندنا ووقف معنا خلال الشهور الصعبة الماضية بان القانون والدستور يسمح لنا برفع دعوى جديدة باسماء زملاء اخرين وهذا ما سنقوم به في القريب العاجل ، كما سندرس امكانية رفع دعوى امام محكمة حقوق الانسان الدولية .

من جانبها اكدت لجنة الثقافة والاعلام ان قرار المحكمة الاتحادية هو القرار القطعي فيما يخص رفضها نقض قانون حقوق الصحفيين .

وقال مقرر لجنة الثقافة والاعلام النائب مؤيد طيب نحن " في لجنة الثقافة اغلبنا من الوسط الاعلامي وبعدما ناقشنا القانون وافقنا على تشريعه بأغلبية اعضاء اللجنة ، بالاضافة الى جلسات المناقشة والحوارات التي اجرتها لجنتنا لبحث الثغرات بهذا القانون" . واوضح الطيب في مقابلة مع المدى امس ان اكثر من ٢٠٠ شخصية اعلامية وصحفيين تم استدعاؤهم لمناقشة القانون، مشيرا الى بعض الثغرات التي قد تكون فيه الا انه يبقى من القوانين التي تضمن حقوق الصحفيين بشكل عام .

واضاف طيب الى ان "لجنة الثقافة ستدافع على هذا القانون بشكل قوي نافيا ما ذهب اليه بعض الصحفيين بمخالفته للدستور، او المعاهدات والاتفاقات الدولية ، بل اكد على ضمانه حرية التعبير بما ينسجم مع الدستور .

الى ذلك انتقد مجموعة من الصحفيين قرار المحكمة الاتحادية برد النقض على قانون حقوق الصحفيين الذي اقر في مجلس النواب العام الماضي .

الصحفي عدي حاتم اكد ان قرار المحكمة الاتحادية كان سياسيا ولا علاقة بما قدمه بعض الصحفيين المعترضين على القانون بأية صلة .

واضاف حاتم في تصريح للمدى امس ان الحكومة نجحت في السيطرة على المؤسسات التي تهتم بحرية التعبير كنقابة الصحفيين وغيرها من المؤسسات التي خضعت لمقررات وتوجهات الحكومة.

واشار حاتم الى ان القانون اخترق الدستور بشكل واضح واصفا القانون بالكارثة على حقوق شريحة واسعة من المجتمع موضحا ان القانون لم يخترق الدستور فحسب بل قفز على الاتفاقات والمعاهدات الدولية مبينا ان المادة ١٣ والمادة ١٤ من الدستور اشارت وبشكل واضح على احترام المعاهدات والاتفاقات الدولية .

واشار حاتم الى ان قانون حقوق الصحفيين حول الاعلام الى اعلام سلطة مبينا ان الحكومة تسيطر الان على اغلب وسائل الاعلام ابتدأ من شبكة الاعلام العراقية الى بعض الصحف ووكالات الانباء .

واستدرك حاتم ان الجلسة الاولى التي عقدت في رمضان الماضي والتي كانت نقابة الصحفيين قد رفعت مطالعة وضحت بها الفقرات التي تم على اساسها رفع دعوة على القانون ، تبين ان نفس مضمون هذه المطالعة استندت عليها المحكمة الاتحادية برفض النقض على القانون منتقدا في الوقت نفسة نقابة الصحفيين كونها لم تكن جادة بالتعامل مع النقض .

وقال حاتم ان "المعترضين على القانون لن يتوقفوا عن هذا الحد مؤكدا "ان الخطوة القادمة ستكون امام محكمة حقوق الانسان الدولية، بعد ان نقدم طعنا اخر في المحكمة الاتحادية" .

وكانت المحكمة الاتحادية قد أعلنت ، الثلاثاء، عن ردها دعوى الطعن في قانون حقوق الصحفيين، معتبرة أن القانون "يجسد المادة ٣٨ من الدستور "في الحفاظ على الحريات العامة.

وقالت المحكمة في بيان صدر، أمس، وتلقتٍ "المدى"، نسخة منه، أنها "أصدرت قرارا برد الدعوى المرفوعة على قانون حقوق الصحفيين رقم ٢١ لسنة ٢٠١١ لعدم تعارضه مع الدستور والقوانين النافذة"، معتبرة أن "هذا القانون تجسيد للمادة ٣٨ من الدستور التي تضمن الحريات العامة من بينها حرية الصحافة".

وأكدت المحكمة أن "القانون لا يتعارض مع قانون نقابة الصحفيين رقم ٧٨ لسنة "١٩٦٩"، مشيرة إلى أن "القانونين يكملان بعضهما الآخر وفيهما مصلحة للصحفي".

وأوضحت المحكمة الاتحادية أنه "إذا ما حصل تعارض بينهما يطبق قانون حقوق الصحفيين باعتباره اللاحق استنادا إلى المادة ١٨ منه"، مؤكدة أن "القانون صدر بعد تعرض الصحافيين لسلسلة من الهجمات وحوادث قتل واختطاف، وقد أسهمت في صياغته عدد من المنظمات الدولية والعربية".

واعتبرت المحكمة أن "جميع الصحفيين متساوون أمام القانون، ولا يوجد تفضيل لأحدهم على الأخر"، مشيرة إلى أن "حق الوصول إلى المعلومة والاحتفاظ بسريتها مكفول على وفق القانون منطلقا من حمايته للمجتمع بأسره".

عالم آخر

■ سرمد الطائي

ايران: شمس تحت الثلج

اضطر صيارفة طهران عصر يوم الاثنين الى اغلاق متاجرهم بعد ان تعرضت العملة الايرانية الى اقسى ضربة لها منذ العهد القاجاري، اذ فقد التومان خلال بضعة ساعات نحو ١٤ في المئة من قيمته وفقد الناس ٢٠ في المئة من ثرواتهم.

الفقد والزوال يأبى ان يفارق خارطة الشرق الاوسط كما يبدو، والريبة وفقدان البوصلة جعل الصيارفة يتجنبون وضع اسعار للدولار واليورو في واجهة مكاتبهم لان سعر التومان يتغير بتسارع مخيف. وخلال ٤ شهور مضت فقد نحو ٦٠ في المئة من قيمته.

ماذا يحصل في بلاد فارس، وكيف لدهاء الفرس ان يتعرض لهذا الاختراق الكبير؟ ما هي صورة الشهور الايرانية المقبلة، ومن سيدفع ثمن هدر كل فرص التهدئة مع الدول الكبرى؟

ان سعر العملة المنهار والقيود التجارية جعل من الصعب العثور على المواد الاولية للصناعة، فالتهبت كل الاسواق من معارض السيارات الى دكاكين الالبان.

ساسة المنطقة لم يتغيروا رغم ان كل شيء حولهم تغير. ايران ٢٠١٢ فيها الكثير من عراق ١٩٩٠، وكل مفاجأة حصلت مع صدام حسين يمكن ان تحصل عشر اضعافها مع السيد نجاد، بحساب كل المتغيرات الدولية. وكل مفاجأة في طهران ستجد صداها في كل الدول مع صدى اشد وقعا في بغداد، التي لم تتبين طريقها حتى الان على خطوط التماس في المنطقة والعالم، ولم يكن لديها شيء لتقوله اكثر من البحث عن سلاح لدى الروس!

كبار القادة الثوريين الذين عارضوا سياسات النظام، هم في السجن او في الاقامة الجبرية. جو كئيب وقاتم يخيم على الامة الايرانية التي لم تجرب ظرفا كهذا منذ حرب الثمانينات. والبلاد تخسر كل شهر خمسة مليارات دولار لان اوربا وآسيا لا تشتريان النفط الايراني.

وبدل ان يؤدي الجو الدولي العدائي الى سلام داخلي او حوار، فإن عائلة هاشمي رفسنجاني ملاحقة بتهم قضائية كبيرة ومسيسة. وبدل ان تبادر القيادة الايرانية الى تجنيب شعبها وهو من اروع شعوب المنطقة، الشرور التي تنذر بها هذه التطورات، فإن حرس الثورة يقولون ان اسرائيل ستسقط عند اطلاق اول رصاصة ايرانية!

احد المعلقين الايرانيين كتب قبل يومين: ثروتنا القومية صارت مثل ثلج تحت الشمس. تذوب وتذوي تحت مطرقة العقوبات. ومراقبون يقولون ان مرحلة الايلام لم تبدأ بعد!

الحكومة تؤمن حاجات شعبها عبر مقايضة النفط الخام بالرز والقمح. والسفن التي ترعى التبادلات هذه تخشى رقابة الغرب، فتنزوي في موانئ آسيوية مهجورة لاتمام صفقات الخسارة.

صديق ايراني يقول لي انه خسر ٥٠ في المائة من قيمة منزله وسيخسر اكثر لان اسعار العقار تهوي، فالجميع يريدون البيع ولا احد يشتري. وفي كل عائلة ازمة مشابهة.

اذن لدينا شعب جديد في الشرق الاوسط مرشح للانسحاق في ميدان صراع بلا هوادة بين تشدد سياسي بشعارات دينية، وغضب غربي لا يسمح بتجاوز خطوطه الحمراء، وانهيار اقليمي شطب خارطة القوى التقليدية ولم يقدم لها بديلا راسخا بعد.

رجل دين ومتصوف معروف هو اية الله جوادي آملي اختصر الامر خلال محاضرته الصباحية في مدينة قم بالقول: ليست العقوبات هي التي تصعب حياتنا. لقد تركتم القرى والارياف وجئتم للعيش في المدينة ومشاهدة كرة القدم. كل من يمتلك ارضا وماء ويجوع، تصيبه اللعنة التي جعلتنا ضعفاء وادت الى مضاعفة سعر الحليب بمجرد صدور العقوبات.

ليس صيارفة طهران وحدهم الذين يشعرون بالضياع ويجهلون حتى سعر العملة. الضياع هذا صار سمة الجميع كما يبدو. وحين يتيه الناس يحللون لانفسهم كل شيء، ويكفون عن تدقيق الحسابات وضبط المعايير. التائه جاهل مثالي، واجتماع اكثر من جهل في المنطقة الفاصلة بين سواحل المتوسط ومضيق هرمز، يضاعف كل اللعنات التي يتحدث عنها مدرس القرآن في مدينة قم.

ملاحقة عراقيين في سويسرا لانتمائهما الى منظمة إرهابية

□ المدى / جنيف - (اف ب)

اعلنت وزارة العدل السويسرية انه تتم ملاحقة شقيقين هما كرديان عراقيان لمشاركتهما في عمل منظمة ارهابية تابعة للقاعدة استخدمت العديد من مواقع الانترنت سعيا الى تجنيد ناشطين في اوروبا.

وقالت الوزارة في بيان ان "الاتهام يتصل بالانتماء الى منظمة اجرامية ذات اهداف ارهابية بادارة نجم الدين فرج احمد المعروف بالملا كريكر"، مؤسس جماعة "انصار الاسلام" المتطرفة.

وفي اذار، حكم على الملا كريكر، وهو كردي عراقي اقام في النرويج منذ ١٩٩١، بالسجن خمسة اعوام لاطلاقه تهديدات بالقتل. وحكم عليه في اب بالسجن عاما واحدا للسبب نفسه. وافاد القرار الاتهامي السويسري انه بمشاركة احد الشقيقين وباشراف الملا كريكر، تم انشاء منظمة ارهابية جديدة استخدمت مواقع انترنت لبث رسائل لتنظيم القاعدة والدعوة الى تنفيذ هجمات ارهابية.

والمتهمان اللذان كانا لاجئين سياسيين في سويسرا اعتقلا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ في مدينة بال. وقد حرما صفة اللجوء لكنهما طعنا بهذا القرار.

وقالت النيابة السويسرية ان المنظمة التي انشئت حديثا انضم اليها افراد في العديد من الدول الاوروبية، وقد سعت الى تجنيد اشخاص عبر منتديات حوارية على الانترنت.

واضاف القرار الاتهامي ان الشقيق الاكبر مارس العديد من المهمات الرئيسية داخل المنظمة وخصوصا اقامة واستخدام وتمويل منتدى الكتروني واخر للمناقشة بالتنسيق مع الملا كريكر.

كذلك، تولى ايصال رسائل بين الملا كريكر ومجموعات ارهابية مسلحة في العراق قريبة من القاعدة. وقد تلقى، عبر اتصال مباشر مع ممثلي هذه المجموعات، اشرطة مصورة عن الاعتداءات الارهابية التي ارتكبتها وقام بنشرها والتعليق عليها.

وسيحاكم الشقيقان امام المحكمة الجنائية الفدرالية. ووجهت اليهما النيابة تهمة "المشاركة في دعم منظمة ارهابية وفي التحريض علنا على الجريمة او العنف".

رئيس ديوان رئاسة الجمهورية: الاجتماع الوطني ليس ببعيد

نصير العاني: على الساسة أن يكونوا مرنين

□ المدى / غسان عادل

دعا رئيس ديوان رئاسة الجمهورية نصير العاني القادة السياسيين الى ابداء مواقف مرنة للاسراع في تحديد موعد انعقاد الاجتماع الوطني، لبحث القضايا الخلافية بين الاطراف المشاركة في الحكومة، تمهيدا لتجاوز الازمة السياسية التي تعيشها البلاد منذ نهاية العام الماضي. وقال لـ"لمدى" ان موعد عقد الاجتماع الوطني لم يحدد بعد مستدركا بانه لن يكون بعيدا ، في حال ابدى القادة السياسيون مواقف مرنة للاسراع بعقده :" لم يحدد موعد ثابت لعقد الاجتماع لكنه لن يكون بعيدا فالتجاوب والمرونة والاستجابة من الاطراف السياسية المهمة ستكون عاملا في تسريع عجد الاجتماع ، ونأمل من القادة السياسيين الابتعاد عن تأزيم الأمور ".

وأضاف العاني ان الرئيس طالباني يمتلك القدرة على استيعاب جميع الاطراف المشاركة في الحكومة ، لكنه يواجه صعوبات، نتيجة تعطيل تشريع قوانين مهمة، معربا عن اعتقاده بان اقرارها سيسهم في حلحلة الازمة : "لدى الرئيس طالباني القدرة الاستيعابية لجميع الاطراف، لكن الامر ليس بهذه السهولة ، فهناك ازمات متراكمة ، وقوانين معطلة لم تشرع ، واذا بدأنا باقرارها في مجلس النواب فاعتقد بان الازمة تسير باتجاه الحل".

وقوانين النفط والغاز، وتشكيل المحكمة الاتحادية، ومجلس القضاء الاعلى، وتنظيم صلاحيات السلطة التنفيذية من ابرز القضايا الخلافية بين الاطراف المشاركة في الحكومة الحالية.

آخر حالات الهروب من السجن

□ ترجمة المدى

شهدت السجون في السنوات الاخيرة العديد من محاولات الهروب كان آخرها الهروب من سجن في تكريت، حيث تمكن اكثر من مئة سجين من الهرب. في كل حالة من حالات الهروب كان هناك تورط للحرس و لإدارة السجن. في الواقع ان نظام العقوبات مليء بالفساد مما يعني ان هذه المحاولات سوف تستمر.

في السابع و العشرين من ايلول سيطر سجناء مسلحون على سجن التسفيرات في تكريت، حيث بدأت المحاولة بتفجير انتحاري بسيارة مفخخة امام السجن تمكن السجناء على إثرها من الخروج من زنزاناتهم و اقتحام مخزن الاسلحة. استغرق القتال يوما قبل استرداد السيطرة على السجن حيث وصلت في الصباح التالي قوات خاصة من بغداد لتقديم الدعم. قتل عشرون من النزلاء و افراد القوات الامنية في العملية، و هرب ١٢٠ نزيلا القي القبض على اربعين منهم فورا. خلال العملية تم تدمير الكثير من سجلات السجن. بعض الهاربين هم من اعضاء القاعدة في العراق و منظمة الظل دولة العراق الاسلامية. لم تكن اعمال الشغب عفوية ، بل ان التفجير الذي بدأ محاولة الهروب يشير الى عملية منظمة بمساعدة خارجية. في الحقيقة اكتشفت ثلاث سيارات مفخخة بالقرب من السجن تم ابطال مفعولها . كما ان السجناء اظهروا مستوى عال من التنظيم بديل انهم دمروا سجلات السجن . يبدو ان هناك تخطيط متطور يشمل مسلحين من الخارج بالاضافة الى وجود مساعدة من داخل السجن .

سارعت وزارة الداخلية الى القاء اللوم على مسؤولي السجن لمساعدتهم السجناء على الهرب، و اتهمت حرس السجن بالتواطؤ مع السجناء من خلال ترك الابواب مفتوحة. و اضافت بان الاسلحة تم تهريبها الى داخل السجن خلال الزيارات العائلية . لكون السجن يقع في محافظة صلاح الدين فمن المحتمل ان يكون كادر السجن متعاطفا مع المتمردين، كما يمكن ان يلعب الفساد دورا في ذلك، اذ ان دفع الاموال للكادر يعتبر وسيلة سهلة لأبداء تعاونهم في عملية الهروب . ان الهرب من سجن التسفيرات هو مجرد محاولة في سلسلة محاولات الهروب التي وقعت على مدى السنوات الثلاثة الاخيرة. في عام ٢٠٠٩ هرب ١٦ سجينا من نافذة الحمام في السجن ذاته، و في تموز ٢٠١٠ ساعد احد الحرس اربعة من اعضاء القاعدة على الهرب، و في كانون الثاني ٢٠١١ هرب ١٢ عضوا في القاعدة من سجن القصر الرئاسي في البصرة ، و دار الشك حول الحرس و وحدة استخبارات البصرة لكن تبين فيما بعد ان احد المسؤولين في مكتب رئيس الوزراء المالكي قد يكون متورطا ايضا.

في نفس ذلك الشهر، هربت مجموعة من عصائب اهل الحق من سجن التاجي ، و في مايس بدأ مسلحو القاعدة بثورة في مبنى لوزارة الداخلية في بغداد ساهم فيها الحرس بتزويدهم بالسلاح الا انها اخمدت قبل تمكنهم من الهرب. و في مايس ايضا هرب خمسة من قادة جيش المهدي من سجن التاجي و القي اللوم فيها على الحرس و السياسيين . في نيسان ٢٠١٢ كانت هناك محاولة هروب اخرى في سجن التسفيرات تم اكتشافها و كبحها. و اخيرا في تموز هاجم متمردون سجنا في بغداد لمدة خمس ساعات في محاولة فاشلة لتهريب رفاقهم.

يبدو ان نظام السجون يعاني من مشاكل كبيرة. اولها ان السجون غير مؤمنة جدا كما تبين محاولات الهروب الناجحة، و الثانية ان كل المحاولات اظهرت وجود مساعدة من داخل السجون. ان حدوث محاولات الهرب في جنوب و وسط و شمال العراق يشير الى اسباب اكثر تتجاوز دعم المتمردين. العراق معروف بالفساد، لذا فمن الممكن ان تلعب الرشاوى دورا كبيرا في ذلك، كما يمكن ان تكون التهديدات الموجهة للكادر وسيلة اخرى لضمان دعمهم .

ان محاولة الهرب من سجن التسفيرات في تكريت لن تكون المرة الاخيرة التي يهرب فيها مسلحون من السجون ، الا ان حنكة الهجوم و العدد الكبير من السجناء الهاربين يبين ان هذه المحاولة هي الاولى من نوعها. نأمل ان لا تكون هذه سابقة، الا ان صلاح الدين شهدت هجمات مخططة مشابهة على مؤسسات حكومية. كما يبدو ان السلطات المعنية بالعقوبات غير قادرة على الحفاظ على نزاهة منتسبيها، و طالما ان هناك مسلحون مصممون و مسؤولون فاسدون فستبقى محاولات الهروب هذه مزية منتظمة من مزايا العراق .

■ عن : افكار عن العراق